

# رمضان شهر الطاعة والغفران

تأليف

علي محمد سلمان محيميد آل عسکر العبيدي

ان الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونوعذ بالله من  
شرور أنفسنا وسياط أعمالنا من يهدى الله فهو المهدى من  
يضل فلن تجد له وليناً مرشدًا . وأشهد ان لا اله الا الله وحده  
لا شريك له وأشهد ان محمداً عبده ورسوله .

( يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن إلا وأنتم  
مسلمون ) ( يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس  
واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالاً  
كثيراً ونساءً واتقوا الله الذي تسألون به والأرحام إن الله كان  
عليكم رقيباً ) ( يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وقولوا قولوا  
سدیداً يصلح لكم أعمالكم ويغفر لكم ذنوبكم ومن يطع الله  
ورسوله فقد فاز فوزاً عظيماً ) .

أما بعد ...

فإن أصدق الحديث كتاب الله سبحانه وتعالى ، وخير الهدى  
هدي محمد صلى الله عليه وسلم ، وشر الأمور محدثاتها فكل  
محدثة بدعة وكل بدعة ضلاله وكل ضلاله في النار . هذا  
كتاب في فرض صيام شهر رمضان . و فقه الصریام والبشری

بقدوم رمضان . وما يترتب على ذلك من الاجر العظيم .  
والثواب الكثير . والمغفرة من غافر الذنوب . والعتق من  
النيران . الى غير ذلك مما لا يحصى من فضائل هذا الشهر  
العظيم . اسئل المولى القدير ان يجعلنا عتقاءه من النيران .  
وصلی الله على نبینا محمد وعلى آله وصحبه ومن تبعهم  
باحسان الى يوم الدين .

## فرض صيام شهر رمضان :

قال تعالى : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصَّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ (183) أَيَّامًا مَعْدُودَاتٍ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخْرَ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامٌ مِسْكِينٌ فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ (184) شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ فَمَنْ شَهَدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمِّمْهُ وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخْرَ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَأْكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ( 185 ) البقرة .

يقول تعالى مخاطباً للمؤمنين من هذه الأمة وآمراً لهم بالصوم، وهو: الإمساك عن الطعام والشراب والواقع بنية خالصة لله عز وجل، لما فيه من زكاة النفس وطهارتها وتنقيتها من الأخلاط الرديئة والأخلاق الرذيلة. وذكر أنه كما أوجبه عليهم فقد أوجبه على من كان قبلهم، فاهم فيه أسوة، وليجتهد هؤلاء في أداء هذا الفرض أكمل مما فعله أولئك،

كما قال تعالى: ( لِكُلِّ جَعْلَنَا مِنْكُمْ شِرْعَةٌ وَمِنْهَاجًا وَلَوْ شَاءَ  
اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أَمَّةً وَاحِدَةً وَلَكُنْ لِيَبْوَكُمْ فِي مَا آتَيْتُمْ فَاسْتَبِقُوا  
الْخَيْرَاتِ ) (المائدة: 48) ؛ ولهذا قال هاهنا: ( يَا أَيُّهَا الَّذِينَ  
آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصَّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ  
تَتَّفَقُونَ ) لأن الصوم فيه تزكية للبدن وتضييق لمسالك  
الشيطان ؛ ولهذا ثبت في الصحيحين: ( يا معاشر الشباب ،  
من استطاع منكم البقاء فليتزوج، ومن لم يستطع فعليه  
بالصوم فإنه له وجاء) ثم بين مقدار الصوم ، وأنه ليس في  
كل يوم، لثلا يشق على النفوس فتضعف عن حمله وأدائه، بل  
في أيام معدودات. وقد كان هذا في ابتداء الإسلام يصومون  
من كل شهر ثلاثة أيام ، ثم نسخ ذلك بصوم شهر رمضان ،  
كما سيأتي بيانه .

وقال عباد بن منصور ، عن الحسن البصري : ( يَا أَيُّهَا الَّذِينَ  
آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصَّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ  
تَتَّفَقُونَ \* أَيَّامًا مَعْدُودَاتٍ ) فقال: نعم، والله لقد كتب الصيام  
على كل أمة قد خلت كما كتب علينا شهراً كاماً وأياماً  
معدودات : عدداً معلوماً . وروي عن السدي ، نحوه.

وقال أبو جعفر الرازى ، عن الربيع بن أنس ، عن حدثه  
عن ابن عمر ، قال أنزلت : ( كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ  
عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ) كتب عليهم إذا صلى  
أحدهم العتمة ونام حرم الله عليه الطعام والشراب والنساء  
إلى مثلها .

قال ابن أبي حاتم : وروي عن ابن عباس ، وأبي العالية ،  
وعبد الرحمن بن أبي ليلى ، ومجاحد ، وسعيد بن جبير ،  
ومقاتل بن حيان ، والربيع بن أنس ، وعطاء الخراسانى ،  
نحو ذلك .

وقال عطاء الخراسانى ، عن ابن عباس : ( كَمَا كُتِبَ عَلَى  
الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ ) يعني بذلك : أهل الكتاب . وروي عن  
الشعبي والسدى وعطاء الخراسانى ، مثله .

ثم بين حكم الصيام على ما كان عليه الأمر في ابتداء  
الإسلام ، فقال : ( فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّهُ مِنْ  
أَيَّامِ أَخْرَ ) أي : المريض والمسافر لا يصومان في حال  
المرض والسفر ؛ لما في ذلك من المشقة عليهما ، بل  
يفطران ويقضيان بعدة ذلك من أيام آخر . وأما الصحيح

المقيم الذي يُطيق الصيام ، فقد كان مخِّيراً بين الصيام وبين الإطعام ، إن شاء صام ، وإن شاء أفتر ، وأطعم عن كل يوم مسكينا ، فإن أطعم أكثر من مسكين عن كل يوم ، فهو خير ، وإن صام فهو أفضل من الإطعام ، قاله ابن مسعود ، وابن عباس ، ومجاحد ، وطاوس ، ومقاتل بن حيان ، وغيرهم من السلف ؛ ولهذا قال تعالى : ( وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامٌ مِسْكِينٌ فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ) .

ومن أحوال الصيام قبل ان يفرض شهر رمضان ، فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم قدم المدينة ، فجعل يصوم من كل شهر ثلاثة أيام ، وصام عاشوراء ، ثم إن الله فرض عليه الصيام ، وأنزل الله تعالى : ( يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصَّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ ) .

إلى قوله : ( وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامٌ مِسْكِينٌ ) فكان منْ شاء صام ، ومنْ شاء أطعم مسكينا ، فأجزأ ذلك عنه . ثم إن الله عز وجل أنزل الآية الأخرى : ( شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أَنْزَلَ فِيهِ الْقُرْآنَ ) إلى قوله : ( فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ

**فَلِيَصُمُّهُ** ) . فَأَثْبَتَ اللَّهُ صِيَامَهُ عَلَى الْمُقِيمِ الصَّحِيفِ وَرَخْصَنِ  
فِيهِ لِلْمَرْيِضِ وَالْمَسَافِرِ ، وَثَبَتَ الْإِطْعَامُ لِكَبِيرِ الَّذِي لَا يُسْتَطِعُ  
الصَّيَامَ ، فَهَذَا حَالَانِ .

قال : وكانوا يأكلون ويشربون ويأتون النساء ما لم يناموا ،  
فإذا ناموا امتنعوا ، ثم إن رجلا من الأنصار يقال له : صرمة  
، كان يعمل صائماً حتى أمسى ، فجاء إلى أهله فصلى العشاء  
، ثم نام فلم يأكل ولم يشرب ، حتى أصبح فأصبح صائماً ،  
فرأه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد جهد جهداً شديداً ،  
فقال : ما لي أراك قد جهدت جهداً شديداً؟ قال: يا رسول الله ،  
إنني عملت أمس فجئت حين جئت فألقيت نفسي فنمت  
فأصبحت حين أصبحت صائماً قال : وكان عمر قد أصاب من  
النساء بعد ما نام ، فأتي النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك  
له ، فأنزل الله عز وجل : ( أَحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصَّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى  
نِسَائِكُمْ ) إلى قوله : ( ثُمَّ أَتِمُّوا الصَّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ ) .  
وأخرجه أبو داود في سننه ، والحاكم في مستدركه ، من  
حديث المسعودي ، به .

وقد أخرج البخاري ومسلم من حديث الزهري ، عن عروة ، عن عائشة أنها قالت : كان عاشوراء يصوم ، فلما نزل فرض رمضان كان من شاء صام ومن شاء أفطر . وروى البخاري عن ابن عمر وابن مسعود ، مثله .

وقوله : ( وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةً طَعَامُ مِسْكِينٍ ) كما قال معاذ : كان في ابتداء الأمر : من شاء صام ومن شاء أفطر وأطعم عن كل يوم مسينا . وهكذا روى البخاري عن سلمة بن الأكوع أنه قال : لما نزلت : ( وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةً طَعَامُ مِسْكِينٍ ) كان من أراد أن يفطر يفتدي ، حتى نزلت الآية التي بعدها فنسختها .

وروبي أيضاً من حديث عبيد الله عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : هي منسوبة .

وقال السدي ، عن مرة ، عن عبد الله ، قال : لما نزلت هذه الآية : ( وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةً طَعَامُ مِسْكِينٍ ) قال : يقول : ( وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ ) أي : يتجمسونه ، قال عبد الله : فكان من شاء صام ومن شاء أفطر وأطعم مسينا (

فَمَنْ تَطَوَّعَ ( قال: يقول : أطعم مسكينا آخر ( فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ  
وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ ) فَكانوا كذلك حتى نسختها :  
( فَمَنْ شَهِدَ مِثْكُمُ الشَّهْرَ فَلِيَصُمِّمُهُ ).

وقال البخاري أيضاً : حدثنا إسحاق ، أخبرنا روح ، حدثنا زكريا بن إسحاق ، حدثنا عمرو بن دينار ، عن عطاء سمع ابن عباس يقرأ : ( وَعَلَى الَّذِينَ يُطْوِقُونَهُ فِدْيَةُ طَعَامٍ مِسْكِينٍ ) . قال ابن عباس : ليست منسوبة ، هو للشيخ الكبير والمرأة الكبيرة لا يستطيعان أن يصوما ، فيطعمان مكان كل يوم مسكيتاً .

وهكذا روى غير واحد عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، نحوه .

وقال أبو بكر بن أبي شيبة : حدثنا عبد الرحيم ، عن أشعث بن سوار ، عن عكرمة ، عن ابن عباس قال نزلت هذه الآية : ( وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةُ طَعَامٍ مِسْكِينٍ ) في الشيخ الكبير الذي لا يطيق الصوم ثم ضعف ، فرخص له أن يطعم مكان كل يوم مسكيتاً .

وقال الحافظ أبو بكر بن مَرْدُوِيَّه : حدثنا محمد بن أحمد ،  
حدثنا الحسين بن محمد بن بهرام المحرمي ، حدثنا وهب بن  
بَقِيَّة ، حدثنا خالد بن عبد الله، عن ابن أبي ليلى، قال : دخلت  
على عطاء في رمضان ، وهو يأكل ، فقال : قال ابن عباس :  
نزلت هذه الآية : ( وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيفُونَهُ فِدْيَةً طَعَامٌ مِسْكِينٍ )  
فكان من شاء صام ومن شاء أفطر وأطعم مسكيّناً، ثم نزلت  
هذه الآية فنسخت الأولى ، إلا الكبير الفاني إن شاء أطعم عن  
كل يوم مسكيّناً وأفطر. فحاصل الأمر أن النسخ ثابت في حق  
الصحيح المقيم بایجاب الصيام عليه، بقوله : ( فَمَنْ شَهَدَ  
مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمِّمْهُ ) وأما الشيخ الفاني الهرم الذي لا  
 يستطيع الصيام فله أن يفطر ولا قضاء عليه ، لأنّه ليست له  
حال يصير إليها يمكن فيها من القضاء ، ولكن هل يجب  
عليه إذا أفطر أن يطعم عن كل يوم مسكيّناً إذا كان ذا جدة ؟  
فيه قولان للعلماء ، أحدهما : لا يجب عليه إطعام؛ لأنّه  
ضعيف عنه لسته ، فلم يجب عليه فدية كالصبي؛ لأنّ الله لا  
يكلف نفساً إلا وسعها، وهو أحد قولي الشافعي . والثاني وهو  
الصحيح، وعليه أكثر العلماء : أنه يجب عليه فدية عن كل

يُوْم ، كَمَا فَسَرَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ وَغَيْرُهُ مِنَ السَّلْفِ عَلَى قِرَاءَةِ مِنْ  
قَرَأَ : ( وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ ) أَيْ : يَتَجَشِّمُونَهُ ، كَمَا قَالَهُ ابْنُ  
مُسَعُودٍ وَغَيْرُهُ ، وَهُوَ اخْتِيَارُ الْبَخَارِيِّ فَإِنَّهُ قَالَ : وَأَمَّا الشَّيْخُ  
الْكَبِيرُ إِذَا لَمْ يَطِقْ الصِّيَامَ ، فَقَدْ أَطْعَمَ أَنْسَ بْنَ كَبِيرٍ عَامًا أَوْ  
عَامَيْنِ كُلَّ يَوْمٍ مَسْكِيًّا خَبْزًا وَلَحْمًا ، وَأَفَطَرَ .

وَهُذَا الَّذِي عَلَقَهُ الْبَخَارِيُّ قَدْ أَسْنَدَهُ الْحَافِظُ أَبُو يَعْلَى الْمَوْصِلِيِّ  
فِي مَسْنَدِهِ ، فَقَالَ : حَدَثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذَ ، حَدَثَنَا أَبِي ، حَدَثَنَا  
عُمَرَانَ ، عَنْ أَيُوبَ بْنِ أَبِي تَمِيمَةَ قَالَ : ضَعْفُ أَنْسَ بْنَ مَالِكٍ  
عَنِ الصَّومِ ، فَصَنَعَ جَفَنَةً مِنْ ثَرِيدٍ ، فَدَعَا ثَلَاثَيْنِ مَسْكِيًّا  
فَأَطْعَمَهُمْ .

وَرَوَاهُ عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ ، عَنْ رُوحِ بْنِ عَبَادَةَ ، عَنْ عُمَرَانَ وَهُوَ  
ابْنُ حُدَيْرٍ عَنْ أَيُوبَ ، بِهِ .

وَمَا يُلْتَحِقُ بِهَذَا الْمَعْنَى : الْحَامِلُ وَالْمَرْضُعُ ، إِذَا خَافَتَا عَلَى  
أَنفُسِهِمَا أَوْ لَوْدِيهِمَا ، فَفِيهِمَا خَلَفٌ كَثِيرٌ بَيْنَ الْعُلَمَاءِ ، فَمِنْهُمْ  
مَنْ قَالَ : يَفْطَرُانِ وَيَفْدِيَانِ وَيَقْضِيَانِ . وَقَوْلٌ : يَفْدِيَانِ فَقْطًا ،  
وَلَا قَضَاءً . وَقَوْلٌ : يَجِبُ الْقَضَاءُ بِلَا فَدِيَةً .

( شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِنَ  
الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمُّهُ وَمَنْ كَانَ  
مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعَدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ  
وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا  
هَدَأْكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ) ( 185 )

يمدح تعالى شهر الصيام من بين سائر الشهور، بأن اختاره  
من بينهن لإنزال القرآن العظيم فيه، وكما اختصه بذلك، قد  
ورد الحديث بأنه الشهر الذي كانت الكتب الإلهية تنزل فيه  
على الأنبياء .

وأما القرآن فإنما نزل جملة واحدة إلى بيت العزة من السماء  
الدنيا، وكان ذلك في شهر رمضان، في ليلة القدر منه، كما  
قال تعالى : ( إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ ) ( القدر: 1 ). وقال : (  
إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةٍ مُبَارَكَةٍ ) ( الدخان: 3 ) ، ثم نزل بعد مفرقا  
بحسب الواقع على رسول الله صلى الله عليه وسلم. هكذا  
روي من غير وجه، عن ابن عباس .

وقوله : ( هُدًى لِلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ ) هذا مدح  
للقرآن الذي أنزله الله هدى لقلوب العباد ومن آمن به وصدقه

واتبعه ( وَبَيِّنَاتٍ ) أي : دلائل وحجج بينة واضحة جلية لمن فهمها وتدبّرها دالة على صحة ما جاء به من الهدى المنافي للضلال ، والرشد المخالف للغى ، ومفرقاً بين الحق والباطل ، والحلال ، والحرام .

وقوله : ( فَمَنْ شَهَدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمُّهُ ) هذا إيجاب حَمْ على من شهد استهلال الشهر أي كان مقينا في البلد حين دخل شهر رمضان ، وهو صحيح في بدنـه أن يصوم لا محالة . ونسخت هذه الآية الإباحة المتقدمة لمن كان صحيحاً مقينا أن يفطر ويغذي بإطعام مسكين عن كل يوم ، كما تقدم ببيانه . ولما حَمَ الصيام أعاد ذكر الرخصة للمريض وللمسافر في الإفطار ، بشرط القضاء فقال : ( وَمَنْ كَانَ مَرِيضاً أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّهُ مِنْ أَيَّامٍ أُخْرَ ) معناه : ومن كان به مرض في بدنـه يشـقـ عليه الصيام معه ، أو يؤذـيه أو كان على سفرـ أي في حال سفرـ فـله أن يـفـطـرـ ، فإذا أـفـطـرـ فـعلـيهـ بـعـدـ ما أـفـطـرـهـ في السـفـرـ منـ الأـيـامـ ؛ ولـهـذاـ قـالـ : ( يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ ) أي : إنـماـ رـحـصـ لكمـ فيـ الفـطـرـ فيـ حالـ المـرضـ

وفي السفر، مع تحتمه في حق المقيم الصحيح، تيسيراً عليكم  
ورحمة بكم .

فإنه قد ثبتت السنة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه  
خرج في شهر رمضان لغزوة الفتح ، فسار حتى بلغ الكديد ،  
ثم أفطر ، وأمر الناس بالفطر . أخرجه أصحابا الصحيح .  
والصحيح قول الجمهور ، أن الأمر في ذلك على التخيير ،  
وليس بحثم ؛ لأنهم كانوا يخرجون مع رسول الله صلى الله  
عليه وسلم في شهر رمضان. قال : فمن الصائم ومن المفتر ،  
فلم يعب الصائم على المفتر ، ولا المفتر على الصائم . فلو  
كان الإفطار هو الواجب لأنكر عليهم الصيام ، بل الذي ثبت  
من فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه كان في مثل هذه  
الحالة صائماً ، لما ثبت في الصحيحين عن أبي الدرداء قال :  
خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في شهر رمضان  
في حرّ شديد ، حتى إن أحدنا ليضع يده على رأسه من  
شدة الحر وما فينا صائم إلا رسول الله صلى الله عليه وسلم  
وعبد الله بن رواحة . رواه البخاري ومسلم .

القضاء ، هل يجب متابعاً أو يجوز فيه التفريق؟ فيه قولان : أحدهما : أنه يجب التتابع ، لأن القضاء يحكي الأداء .

والثاني : لا يجب التتابع ، بل إن شاء فرق ، وإن شاء تابع . وهذا قول جُمهور السلف والخلف ، وعليه ثبتت الدلائل ؛ لأن التتابع إنما وجب في الشهر لضرورة أدائه في الشهر ، فأما بعد انقضاء رمضان فالمراد صيام أيام عدّة ما أفطر . ولهذا قال تعالى : ( فِعْدَةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخْرَ ) ثم قال : ( يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ ) .

قال النبي صلى الله عليه وسلم يقول : ( إن خير دينكم أيسره ، إن خير دينكم أيسره ) أخرجه أحمد

أنس بن مالك يقول : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ( يسروا ، ولا تعسروا ، وسكنوا ولا ثثثروا ) . أخرجاه في

الصحيحين

ومعنى قوله تعالى : ( يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَلَتَكُمْلُوا الْعِدَّةِ ) أي : إنما أرجح لكم في الإفطار للمرض والسفر ونحوهما من الأعذار لإرادته بكم اليسر ، وإنما أمركم بالقضاء لتكملاً عدّة شهركم .

وقوله تعالى : ( وَلَتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَأْكُمْ ) أي : ولتذكروا الله عند انقضاء عبادتكم، كما قال تعالى : ( فَإِذَا قَضَيْتُمْ مَنَاسِكُكُمْ فَادْكُرُوا اللَّهَ كَذْكُرُكُمْ آبَاءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا ) ( البقرة : 200 ) وقال تعالى : ( فَإِذَا قَضَيْتُمُ الصَّلَاةَ فَادْكُرُوا اللَّهَ قَيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَى جُنُوبِكُمْ ) ( النساء : 103 ) ، وقال تعالى : ( فَإِذَا قَضَيْتُ الصَّلَاةَ فَانثَسِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَادْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ) ( الجمعة : 10 ) وقال تعالى : ( وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ الْغُرُوبِ \* وَمِنَ اللَّيْلِ فَسَبِّحْهُ وَأَدْبَارَ السُّجُودِ ) ( ق : 39 ، 40 ). ولهذا جاءت السنة باستحباب التسبيح ، والتحميد والتکبير بعد الصلوات المكتوبات .

وقال ابن عباس : ما كنا نعرف انقضاء صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا بالتكبير؛ ولهذا أخذ كثير من العلماء مشروعية التکبير في عيد الفطر من هذه الآية : ( وَلَتُكَمِّلُوا العِدَّةَ وَلَتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَأْكُمْ ) حتى ذهب داود بن علي الأصبهاني الظاهري إلى وجوبه في عيد الفطر؛ لظاهر الأمر في قوله تعالى : ( وَلَتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَأْكُمْ ) .

وقوله : ( وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ) أي : إذا قمتم بما أمركم الله من طاعته بـأداء فرائضه، وترك محارمه، وحفظ حدوده، فلعلكم أن تكونوا من الشاكرين بذلك .  
( نقل مختصراً من تفسير ابن كثير ) .

البشرى بقدوم رمضان :

عن ابن عباس قال: ( كان النبي صلى الله عليه وسلم أجود الناس بالخير، وأجود ما يكون في شهر رمضان؛ لأن جبريل كان يلقاه في كل ليلة في شهر رمضان حتى ينسلخ يعرض عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم القرآن، فإذا لقيه جبريل كان أجود بالخير من الريح المرسلة ) ، وهذا الحديث متافق عليه .

عن أبو هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ( إذا دخل رمضان فُتَّحَتْ أبوابُ السماء ، وأغلقت أبوابُ جهنم ، وسُلِّسِلتُ الشياطين ) وفي رواية: (إذا جاء رمضان فُتَّحَتْ أبوابُ الجنة ) وفي أخرى ( فُتَّحَتْ أبوابُ الرحمة ) أخرجه البخاري ومسلم و الموطا والنمسائي.

وفي أخرى للنسائي قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ( أتاكِمْ رَمَضَانُ ، شَهْرٌ مَبَارَكٌ ، فَرَضَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ صِيَامَهُ ، ثُفَّقْ فِيهِ أَبْوَابُ السَّمَاءِ ، وَثُغَقْ فِيهِ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ ، وَثُعَقْ فِيهِ مَرَدَّةُ الشَّيَاطِينِ ، اللَّهُ فِيهِ لَيْلَةٌ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ ، مَنْ حُرِمَ خَيْرَهَا فَقَدْ حُرِمَ ) .

وفي رواية الترمذى : ( إِذَا كَانَ أَوَّلُ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ : غَلَقَتْ أَبْوَابُ النَّارِ ، فَلَمْ يُفْتَحْ مِنْهَا بَابٌ ، وَفُتَّحَتْ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ ، فَلَمْ يُعْلَقْ مِنْهَا بَابٌ ، وَيُنَادِي مَنَادٌ : يَا بَاغِيَ الْخَيْرِ ، هَلْمَ وَأَقْبَلْ ، وَيَا بَاغِيَ الشَّرِّ أَقْبَرْ ، وَلَهُ فِيهِ عُتْقَاءُ مِنَ النَّارِ ، وَذَلِكَ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ ، حَتَّى يَنْقُضِيَ رَمَضَانُ ) .

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : ( إِذَا جَاءَ رَمَضَانَ فُتَّحَتْ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ وَغَلَقَتْ أَبْوَابُ النَّارِ وَصُفِّدَتِ الشَّيَاطِينُ ) ( البخارى ، ومسلم ) .

من صام في سبيل الله :  
عن أبو هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ( مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ زَحْزَحَهُ اللَّهُ

عز وجل عن النّار سبعين خريفاً ) وفي رواية (أربعين )  
أخرجه الترمذى والنسائى .

و عن أبو أمامة رضي الله عنه : أن النبيَّ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ و سلمَ قَالَ : ( مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللهِ جَعَلَ اللهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّارِ خَنْدِقًا كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ ) أخرجه الترمذى .  
و عن عقبة بن عامر رضي الله عنه أن رسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ و سلمَ قَالَ : ( مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللهِ بَاعْدَ اللهِ مِنْهُ جَهَنَّمَ مَسِيرَةَ مائةِ عَامٍ ) أخرجه النسائي .

صريام رمضان وقيامه ايمنا واحتسابا :  
عن أبو هريرة رضي الله عنه : أن النبيَّ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ و سلمَ قَالَ : ( مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا عُفِرَ لَهُ مَا تَقدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ ، وَمَنْ قَامَ لَيْلَةَ الْفَدْرِ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا عُفِرَ لَهُ مَا تَقدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ ) أخرجه البخاري ومسلم .  
وللبخاري ( مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا عُفِرَ لَهُ مَا تَقدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ ) وفي رواية الترمذى ( مَنْ صَامَ رَمَضَانَ وَقَامَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا عُفِرَ لَهُ مَا تَقدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ ).

وأخرج النسائي رواية البخاري .

عن معاذ بن جبل رضي الله عنه : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ( من صام رمضان ، وصلَّى الصلوات ، وحجَّ البيتَ لا أدرِي أذكَرَ الزكَاةَ أم لا ) كان حقاً على الله أن يغفرَ له ، إن هاجر في سبيل الله ، أو مكث بأرضِه التي ولدَ فيها ، قال معاذ : ألا أخْبِرُ بها الناس ؟ فقال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم : ( ذَرُ النَّاسَ يَعْمَلُونَ ، فَإِنْ فِي الْجَنَّةِ مائةً درجةً ، مَا بَيْنَ كُلَّ دَرْجَتَيْنِ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ ، وَالْفَرْدُوسُ أَعْلَى الْجَنَّةِ وَأَوْسَطُهَا ، وَفَوْقَ ذَلِكَ عَرْشُ الرَّحْمَنِ ، وَمِنْهَا تَفْجَرُ أَنْهَارُ الْجَنَّةِ ، فَإِذَا سَأَلْتُمُ اللَّهَ ، فَاسْأَلُوهُ الْفَرْدُوسَ ) أخرجه الترمذى .

فقه الصوم :

عن الأئرج عن أبي هريرة أنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : ( الصَّيَامُ جُنَاحٌ فَإِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ صَائِمًا فَلَا يَجْهَلْ وَلَا يَرْفَثْ فَإِنْ امْرُؤٌ قاتَلَهُ أَوْ شَاتَمَهُ فَلَيَقُولْ إِنِّي صَائِمٌ إِنِّي صَائِمٌ ) وَعَنْ هَمَّامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مِثْلُهُ ، وَقَالَ : ( أَحَدُكُمْ يَوْمًا ،

وَقَالَ أُوْ شِئْمَهُ ) . جَنَّةٌ : وَقَايَةٌ وَسَتْرَةٌ . أَيْ أَنَّهُ سِئْرٌ وَمَانِعٌ  
مِنَ الْأَثَامِ أَوْ مِنَ النَّارِ أَوْ مِنْ جَمِيعِ ذَلِكَ ، وَإِنَّمَا كَانَ الصَّوْمُ  
جُنَاحٌ مِنَ النَّارِ ؛ لِأَنَّهُ إِمْسَاكٌ عَنِ الشَّهْوَاتِ وَالنَّارُ مَحْفُوفَةٌ  
بِالشَّهْوَاتِ . وَيَجْهَلُ : يَغْتَابُ . وَالرَّفْثُ : فَحْشُ الْكَلَامِ ، أَوْ  
بِمَعْنَى الْجَمَاعِ .

وَقَالَ الْمُنْذِرِيُّ فِي حَوَّاشِي السُّنْنِ : لَا يَجْهَلُ أَيْ لَا يَقُولُ قُولُ  
أَهْلُ الْجَهْلِ مِنْ رَفْثِ الْكَلَامِ وَسَفْهِهِ أَوْ لَا يَجْفُوا أَحَدًا مَعْنَى قَاتِلَةِ  
دَافِعَهُ وَتَازَّعَهُ وَيَكُونُ بِمَعْنَى شَاتِيمَةٍ وَلَا عَنْهُ ، فَعَلَيْهِ الْكَفِ لِأَنَّهُ  
مَأْمُورٌ بِأَنْ يَكُفَّ نَفْسَهُ عَنْ ذَلِكَ وَيَقُولُ إِنِّي صَائِمٌ .  
وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ :  
(وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَخْلُوفُ فِمَا الصَّائِمُ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ  
الْمَسْكِ إِنَّمَا يَدْرُ شَهْوَتَهُ وَطَعَامَهُ وَشَرَابَهُ مِنْ أَجْلِي فَالصَّيَامُ  
لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ كُلُّ حَسَنَةٍ بِعَشْرَةِ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعِمَائَةِ  
ضِعْفٍ إِلَّا الصَّيَامَ فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ ) الْخَلْوَفُ : وَهُوَ مَا  
يَخْلُفُ بَعْدَ الطَّعَامِ فِي الْفَمِ مِنْ رِيحٍ كَرِيهَةٍ لِخَلَاءِ الْمَعِدَةِ مِنْ  
الْطَّعَامِ .

قال الشافعي في ذلك (أحب السواك عند كل وضوء بالليل والنهار وعند تغير القم إلى أن أكمله الصائم آخر النهار من أجل الحديث في خوف فم الصائم) انتهى.

الروايا :

وعن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر رمضان فقال : ( لَا تَصُومُوا حَتَّى تَرَوْا الْهَلَالَ وَلَا تُفْطِرُوا حَتَّى تَرَوْهُ فَإِنْ عَمِّ عَلَيْكُمْ فَاقْدِرُوا لَهُ ) وفي رواية لمسلم : ( فأكملوا العدة ثلاثين ) . فدل الحديث على انه لايجوز استقبال رمضان بالصوم قبل يوم أو يومين .

وله من حديث أبي هريرة ( فأكملوا عددة شعبان ثلاثين ) ولمسلم : ( فصُومُوا ثلَاثِينَ يَوْمًا ) .

النهي عن صيام يوم الشك :

عن ابن زفر : قال : ( كُنَّا عند عمار في اليوم الذي يشك فيه من شعبان ، أو رمضان ، فأتيتنا بشاة مصلحة ، فتحتَّ بعض

ال القوم ، فقال : إني صائم ، فقال عمار : من صام هذا اليوم فقد عصى أبا القاسم - صلى الله عليه وسلم ) أخرجه الترمذى ، وأبو داود ، والنسائى .

الرؤيا في بلد هل تلزم سائر البلاد :  
قد يَسْتَدِلُّ بِهِ مَنْ ذَهَبَ إِلَى أَنَّهُ إِذَا رَأَى الْهَلَالَ بِبَلْدٍ لَمْ يَلْزِمْ أَهْلَ  
بَلْدٍ أَخْرَى لَمْ يَرْدِ فِيهَا الصَّوْمُ لِقَوْلِهِ ( حَتَّى تَرَوَا الْهَلَالَ ) وَأَهْلُ  
تِلْكَ الْبَلَادِ لَمْ يَرَوْهُ وَقَدْ يَسْتَدِلُّ بِهِ مَنْ قَالَ بِتَعْدِيَهِ إِلَى بَقِيَّةِ  
الْبَلَادِ فَإِنَّهُ مَصْرُوفٌ عَنْ ظَاهِرِهِ إِذَا لَا يَتَوَقَّفُ الْحَالُ عَلَى رُؤْيَا  
كُلَّ وَاحِدٍ عَلَى اثْنَرَادِهِ كَمَا تَقْدَمَ فَلَا مَعْنَى لِتَفْيِيدِهِ بِالْبَلَدِ بَلْ إِذَا  
ثَبَّتَ بِقَوْلِهِ مَنْ يَتَبَبَّتْ بِقَوْلِهِ فِي الشَّرِيعَةِ ثَعَدَ حُكْمُهُ إِلَى سَائِرِ  
الْمُكَافِينَ .

وَقَدْ اخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ عَلَى مَذَاهِبٍ فَبَعْضُهُمْ بِالْغَ  
فِي ذَلِكَ وَجَعَلَ لِكُلِّ أَهْلِ بَلْدٍ رُؤْيَاَهُمْ لَا يَتَعَدَّهُمْ ذَلِكَ إِلَى  
غَيْرِهِمْ ، وَأَصْلُ ذَلِكَ مَا فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ وَغَيْرِهِ عَنْ كُرَيْبٍ  
مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فِي اسْتِهْلَالِهِ رَمَضَانَ بِالشَّامِ لِيَلْلَةِ الْجُمُعَةِ ثُمَّ  
قُدُومِهِ الْمَدِينَةِ فَسَأَلَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ فَأَخْبَرَهُ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ لَكِنَّا

رَأَيْتَهُ لِيَلَةَ السَّبْتِ فَلَا تَرَالُ نَصُومُ حَتَّى تُكْمِلَ الْعِدَّةَ أَوْ تَرَاهُ .

وَقَالَ هَذَا أَمْرَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

قَالَ الشَّيْخُ تَقِيُّ الدِّينِ فِي شِرْحِ الْعُمْدَةِ : وَيُمْكِنُ أَنْهُ أَرَادَ بِذَلِكَ

هَذَا الْحَدِيثُ الْعَامُ يَعْنِي قَوْلَهُ ( لَا تَصُومُوا حَتَّى تَرَوْا الْهَلَالَ

وَلَا تُفْطِرُوا حَتَّى تَرَوهُ ) لَا حَدِيثًا خَاصًا بِهَذِهِ الْمَسْأَلَةِ قَالَ وَهُوَ

الْأَقْرَبُ عِنْدِي إِنْتَهِي .

وَقَدْ حَكَى ابْنُ الْمُنْذِرِ هَذَا الْمَذَهَبُ عَنْ عِكْرَمَةَ وَالْفَاسِمِ وَسَالِمِ

وَإِسْحَاقَ بْنِ رَاهْوَيْهِ وَحَكَاهُ التَّرْمِذِيُّ عَنْ أَهْلِ الْعِلْمِ وَلَمْ يَحْكِمْ

سُوَاهُ ، وَحَكَاهُ الْمَأْوَرْدِيُّ وَجَهَاهُ فِي مَذَهَبِ الشَّافِعِيِّ .

وَقَالَ آخَرُونَ إِذَا رُئِيَ بِبَلَدٍ لَزَمَ أَهْلَ جَمِيعِ الْبَلَادِ الصَّوْمُ وَهُوَ

مَذَهَبُ مَالِكٍ وَأَبِي حَنِيفَةَ وَأَحْمَدَ وَاللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ وَحَكَاهُ ابْنُ

الْمُنْذِرُ عَنْ أَكْثَرِ الْفُقَهَاءِ وَبِهِ قَالَ .

### الاحتلام في الصوم :

وَاجْمَعَتِ الْأُمَّةُ عَلَى أَنَّ مَنْ احْتَلَمَ فِي اللَّيْلِ وَأَمْكَنَهُ الْإِغْتِسَالُ

قَبْلَ الْفَجْرِ وَلَمْ يَعْسِلْ وَأَصْبَحَ جُنُبًا بِالْاحْتِلامِ أَوْ احْتَلَمَ بِالنَّهَارِ

فَصَوْمُهُ صَحِيحٌ ، وَإِنَّمَا الْخِلَافُ فِي صَوْمِ الْجُنُبِ بِالْإِجْمَاعِ  
اَنْتَهَى .

صوم الحائض والنساء اذا ظهرت :  
مَنْ أَصْبَحَ جُنْبًا حَائِضًا أَوْ النَّفْسَاءُ إِذَا انْقَطَعَ دَمُهَا لَيْلًا ثُمَّ  
طَلَعَ الْفَجْرُ قَبْلَ اغْتِسَالِهَا فَقَالَ الْجُمُهُورُ بِصَحَّةِ صَوْمِهَا  
وَخَالَفَ فِيهِ بَعْضُهُمْ . قَالَ التَّوَوْيِيُّ فِي شَرْحِ مُسْلِمٍ هَذَا مَذَهْبُنا  
وَمَذَهْبُ الْعُلَمَاءِ كَافَةً .

التقبيل للصائم :  
وَعَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ القَاسِمِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ  
عَنْهَا : ( أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُقَبِّلُ أَوْ  
يُقَبَّلُنِي وَهُوَ صَائِمٌ ، وَأَيُّكُمْ كَانَ أَمْلَكَ لِإِرْبَبِهِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ) زَادَ الشَّيْخَانُ فِي رَوَايَةٍ ( وَيُبَاشِرُ  
وَكَانَ أَمْلَكُكُمْ لِإِرْبَبِهِ ) وَلِمُسْلِمٍ ( فِي رَمَضَانَ ) .

الصائم اذا اكل او شرب ناسيا :

أبو هريرة رضي الله عنه : أنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : ( مَنْ نَسِيَ وَهُوَ صَائِمٌ ، فَأَكَلَ أَوْ شَرَبَ ، فَلَيْتَمْ صُومَهُ ، فَإِنَّمَا أَطْعَمَهُ اللَّهُ وَسَقَاهُ ). أخرجه البخاري، ومسلم.  
وفي حديث آخر : ( من أكل أو شرب ناسيا فلا يفطر ، فإنما هو رزق رزقه الله ) رواه الترمذى .  
وروى أبي داود في سننه : ( أن رجلا جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال : يا رسول الله : أكلت وشربت ناسيا ، وأنا صائم ؟ فقال : الله أطعمك وسقاك ) .

من جامع امرأته في رمضان :

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : ( بَيْنَمَا تَحْنُ جُلُوسٌ عِنْدَ النَّبِيِّ إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَلْ كُتُبْ . قَالَ : مَا أَهْلَكَكَ ؟ قَالَ : وَقْعَتْ عَلَى امْرَأِي ، وَأَنَا صَائِمٌ وَفِي رَوَايَةٍ : أَصَبَتْ أَهْلِي فِي رَمَضَانَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ( : هَلْ تَجِدُ رَقَبَةَ ثُعْفَهَا ؟ قَالَ : لَا . قَالَ : فَهَلْ تَسْتَطِيْعُ أَنْ تَصُومَ شَهْرَيْنَ مُتَتَابِعَيْنَ ؟ قَالَ : لَا . قَالَ : فَهَلْ تَجِدُ إِطْعَامَ سِتِّينَ مِسْكِينًا ؟ قَالَ : لَا . قَالَ : فَمَكَثَ

النَّبِيُّ فَبَيْنَا نَحْنُ عَلَى ذَلِكَ أَتَيَ النَّبِيُّ بِعَرَقٍ فِيهِ تَمْرٌ وَالْعَرَقُ :  
الْمِكْتَلُ قَالَ : أَيْنَ السَّائِلُ ؟ قَالَ : أَنَا . قَالَ : حُذْ هَذَا ، فَتَصَدَّقَ  
بِهِ . فَقَالَ الرَّجُلُ : عَلَى أَفْقَرِ مَيْتٍ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ فَوَاللَّهِ مَا  
بَيْنَ لَابَتِيهَا يُرِيدُ الْحَرَاتِينَ أَهْلُ بَيْتٍ أَفْقَرَ مِنْ أَهْلِ بَيْتِيِّ .  
فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ حَتَّى بَدَأَتْ أَنْيَابُهُ . ثُمَّ قَالَ : أَطْعَمْهُ أَهْلَكَ ) .  
وَقَعَتْ عَلَى امْرَأَتِي : أَيِّ جَامِعَتْهَا .

عَرَقٌ : هو المِكتَلُ ، ويصنع من سعف النَّخيل ، ويُسْعِ ( 15 )  
خَمْسَةُ عَشْرَ صَاعًا .

لَابَتِيهَا : تثنية ( لَابَةٌ ) وهي الأرض التي تعلوها حجارة  
سود ، والحرَّتان هما الجبلان ، ي يريد أن المدينة تقع بين  
حرتين شرقية وغربية .

من افطر يوما في رمضان من غير عذر :  
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ : ( أَنَّ رَجُلًا أَفْطَرَ فِي رَمَضَانَ , فَأَمَرَهُ رَسُولُ  
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُكَفَّرْ بِعِثْقَرَ رَقَبَةَ أَوْ صِيَامَ  
شَهْرَيْنَ مُتَتَابِعَيْنَ أَوْ إِطْعَامَ سِتِّينَ مِسْكِيَّاً ) ثُمَّ ذَكَرَ الْحَدِيثَ .  
وَحَسْبُكَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَفِيهِ أَمْرَانِ : أَحَدُهُمَا : وُجُوبُ الْكَفَارَةِ

بأيٍّ مُفْطِرٍ كَانَ . وَالثَّانِي : أَنَّهَا عَلَى التَّخْيِيرِ . وَهُوَ مَذْهَبُ  
مَالِكٍ فِي الْمَسْأَلَتَيْنِ .

وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَاقَ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجَ  
حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ  
حَدَّثَهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ رَجُلًا أَفْطَرَ فِي  
رَمَضَانَ أَنْ يُعْتَقَ رَقَبَهُ أَوْ يَصُومَ شَهْرَيْنِ أَوْ يُطْعَمَ سَيْنِينَ  
مِسْكِيَّاً . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

قال الامام النووي : لفظة او هنا للتقسيم لا للتخيير تقديره  
يعتق او يصوم ان عجز عن العتق او يطعم ان عجز عنهما .

قيام رمضان :

تطوع قيام شهر رمضان والتطوع تفعل ومعناه التكلف  
بالطاعة والتطوع بالشيء التبرع به وفي الاصطلاح التنفل  
والمراد من القيام هو القيام بالطاعة في لياليه .

فعن عائشة رضي الله عنها، قالت: إِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيَدْعُ الْعَمَلَ، وَهُوَ يُحِبُّ أَنْ يَعْمَلَ بِهِ، حَشْيَةٌ

أَنْ يَعْمَلَ بِهِ النَّاسُ، فَيُفَرَّضَ عَلَيْهِمْ . الحَدِيثُ اخْرَجَهُ  
البخاري و مسلم .

زاد في رواية يونس عند النسائي و ابن خزيمة، و رواية  
شعيب عند النسائي : ( قالت: فكان يرغبهم في قيام رمضان  
من غير أن يأمرهم بعزمية و يقول: من قام ليلة القدر إيماناً  
واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه. قال: فتوفي رسول الله  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْأَمْرُ عَلَى ذَلِكَ .

و أخرجه النسائي مقتضراً على هذه الزيادة. قال: أخبرنا  
محمد بن جبلة. قال: حدثنا موسى، عن  
إسحاق بن راشد، عن الزهرى. قال: أخبرنى عروة بن  
الزبير، أن عائشة زوج النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أخبرته:  
( أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يرغب الناس في  
قيام رمضان، من غير أن يأمرهم بعزمية أمر فيه، فيقول:  
من قام رمضان إيماناً و احتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه ) .  
وقالت عائشة: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَاتَ  
لَيْلَةً فِي الْمَسْجِدِ، فَصَلَّى بِصَلَاتِهِ نَاسٌ، ثُمَّ صَلَّى مِنَ الْقَابِلَةِ،  
فَكَثُرَ النَّاسُ، ثُمَّ اجْتَمَعُوا مِنَ اللَّيْلَةِ الثَّالِثَةِ أَوِ الرَّابِعَةِ، فَلَمْ

يَخْرُجُ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا أَصْبَحَ،  
قَالَ: ( قَدْ رَأَيْتُ الَّذِي صَنَعْتُمْ، وَلَمْ يَمْنَعْنِي مِنَ الْخُرُوجِ إِلَيْكُمْ  
إِلَّا أَنِّي خَشِيتُ أَنْ يُفْرَضَ عَلَيْكُمْ وَذَلِكَ فِي رَمَضَانَ ) .

كان رسول الله يرغبه في قيام رمضان من غير أن يأمرهم  
بعزيمة . فيقول : من قام رمضان إيماناً وإحساناً غفر له ما  
تقدمنه من ذنبه .

فتوفي رسول الله عليه الصلاة والسلام والأمر على ذلك .  
ثم كان الأمر على ذلك في خلافة أبي بكر وصدرها من خلافة  
عمر رضي الله عنهما .

وأخرج البخاري ومسلم أيضاً نحوه وأخرج النسائي عن عبد  
الرحمن بن عوف رضي الله عنه أن رسول الله ذكر رمضان  
بفضله على الشهور وقال : ( من قام في رمضان إيماناً  
واحساناً خرج من ذنبه كيوم ولدته أمه ) .

قال ابن بطال : وفيه أن قيام رمضان سنة بالجماعة وليس  
كما زعمه بعضهم أنه سنة عمر رضي الله عنه وقال أجمعوا  
على أنه لا يجوز تعطيل المساجد عن قيام رمضان فهو واجب  
على الكفاية .

فعن عائشة رضي الله عنه عنه قالت: (ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يزيد في رمضان ولا في غيره على إحدى عشرة ركعة).

وهذا ما صرّح به الحافظ السيوطي في رسالته المصايب في صلاة التراويح .

## باب ليلة القدر :

عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ ( رَأَى رَجُلٌ أَنَّ لَيْلَةَ الْقَدْرِ لَيْلَةَ سَبْعِ وَعَشْرِينَ أَوْ كَذَا وَكَذَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرَى رُؤْيَاكُمْ قَدْ تَوَاطَّأْتُ فَالْتَّمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْبَوَاقِي فِي الْوَثْرَ مِنْهَا ) .

وَعَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ ( أَنَّ رَجَالًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَوْا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْمَنَامِ فِي السَّبْعِ الْأَوَّلِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنِّي أَرَى رُؤْيَاكُمْ قَدْ تَوَاطَّأْتُ فِي السَّبْعِ الْأَوَّلِ فَمَنْ كَانَ مُتَحَرِّيًّا فَلْيَتَحَرَّهَا فِي السَّبْعِ الْأَوَّلِ ).

فِيهِ بَقَاءُ لَيْلَةِ الْقَدْرِ وَاسْتِمْرَارُهَا وَأَنَّهَا لَمْ تُرْفَعْ .

قَالَ التَّوَوَّيُّ فِي شَرْحِ مُسْلِمٍ :  
وَأَجْمَعَ مَنْ يُعْتَدُ بِهِ عَلَى وُجُودِهَا وَدَوَامِهَا إِلَى آخِرِ الدَّهْرِ  
لِلْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ الْمَشْهُورَةِ .

## بَابُ الْاعْتِكَافِ :

عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها : (أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَعْتَكِفُ الْعَشْرَ الْأَوَاخِرَ مِنْ رَمَضَانَ حَتَّى قَبَضَهُ اللَّهُ تَعَالَى ) .

زَادَ الشَّيْخَانَ ( ثُمَّ اعْتَكَفَ أَزْوَاجُهُ مِنْ بَعْدِهِ ) .

## النَّهْيُ عَنْ صَوْمِ الدَّهْرِ :

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْعَاصِ رضي الله عنهم قال : (أَخِيرَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنِّي أَقُولُ : وَاللَّهِ لَا صُومَ مِنَ النَّهَارِ ، وَلَا قُومَ مِنَ اللَّيلِ مَا عِشْتُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (أَنْتَ الَّذِي تَقُولُ ذَلِكَ ؟ فَقَلَتْ لَهُ : قَدْ قَلَّتِهِ ، بِأَبِي أَنْتَ وَأَمِي يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : فَإِنَّكَ لَا تَسْتُطِعُ ذَلِكَ ، فَصُمْ وَأَفْطِرْ ، وَنَمْ ، وَقُمْ ، وَصُمْ مِنَ الشَّهْرِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ، فَإِنَّ الْحَسَنَةَ بِعِشْرِ أَمْثَالِهَا، وَذَلِكَ مِثْلُ صِيَامِ الدَّهْرِ، قَلَتْ : إِنِّي أَطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ ، قَالَ : فَصُمْ يَوْمًا أَفْطِرْ يَوْمَيْنِ ، قَلَتْ : فَإِنِّي أَطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ ، قَالَ : فَصُمْ يَوْمًا وَأَفْطِرْ يَوْمًا ،

فذلك صيام داود عليه السلام ، وهو أعدل الصيام ) وفي  
رواية : أفضل الصيام قلت : فإني أطيقُ أفضلَ من ذلك ،  
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا أفضلَ من ذلك .  
زاد في رواية ، قال عبد الله بن عمرو ، لأنَّ أكونَ قبلتُ  
الثلاثة الأيام التي قالَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم ، أحبُ  
إليَّ من أهلي و مالي . وفي رواية أخرى : قال : قال لي رسول  
الله : ( ألمْ أخِبِرْ أَنَّكَ تَصُومُ النَّهَارَ ، وَتَقُومُ اللَّيلَ ؟ قَالَ : قَلْتَ :  
بَلِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : فَلَا تَفْعَلْ ، صُمْ وَأَفْطِرْ ، وَنَمْ وَقَمْ ،  
فَإِنَّ لِجَسِدِكَ عَلَيْكَ حَقًا ، وَإِنَّ لِزَوْرِكَ عَلَيْكَ حَقًا ، وَإِنَّ لِعَيْنِكَ  
عَلَيْكَ حَقًا ، وَإِنَّ لِزَوْجِكَ عَلَيْكَ حَقًا ، وَإِنَّ بَحْسِبِكَ أَنْ تَصُومَ  
مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ، فَإِنَّ لَكَ بِكُلِّ حَسَنَةٍ عَشْرَ أَمْثَالَهَا ،  
فَإِنَّ ذَلِكَ صَيَامُ الدَّهْرِ . فَشَدَّدْتُ فَشَدَّدَ عَلَيَّ ، قَلْتَ : يَا رَسُولَ  
الله : إِنِّي أَجُدُّ قُوَّةً ، قَالَ : صُمْ صَيَامَ نَبِيِّ اللَّهِ دَاودَ عَلَيْهِ السَّلَامُ  
، لَا تَرْدُ عَلَيْهِ . قَلْتَ : وَمَا كَانَ صَيَامُ دَاودَ ؟ قَالَ : نَصْفُ الدَّهْرِ )  
. فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَقُولُ بَعْدَ مَا كَيْرَ : يَا لَيْتَنِي قَبِلْتُ رُخْصَةَ النَّبِيِّ  
صَلَوةَ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَامٌ .

فقال النبي صلى الله عليه وسلم : ( لا صامَ من صامَ الأَبَدَ )  
ثلاثًا. هذه روايات البخاري ومسلم. ووافقهما أبو داود على  
الرواية الأولى. والنمسائي على الأولى والثانية ، وألفاظهم  
جميعُهم متقاربة باتفاق المعنى. وأخرج البخاري والنمسائي  
عنه.

### صدقة الفطر :

عن الحسن البصري رحمه الله : قال : خطب ابن عباس في  
آخر رمضان ، على منبر البصرة ، فقال : أخرجوا صدقة  
صومكم ، وكأنَّ الناسَ لم يعلموا ، فقال : منْ ها هنا منْ أهل  
المدينة ؟ قوموا إلى إخوانكم فعلمُوه ، فإنْهم لا يعلمون ، ثم  
قال : (فرض رسولُ الله صلى الله عليه وسلم هذه الصدقة :  
صاعاً منْ تمر ، أو منْ شعير ، أو نصف صاع منْ قمح ، على  
كل حر أو مملوك ، ذكر أو أنثى صغير أو كبير ، فلما قدم على  
رأى رُحْصَنَ السَّعْرَ ، فقال : قد أَوْسَعَ اللهُ عَلَيْكُمْ ، فلو جعلْتُمُوه  
صاعاً منْ كل شيء ).

قال حميد وهو الطويل : وكان الحسن يرى صدقة رمضان على من صام، أخرجه أبو داود.

وفي رواية النسائي ، بعد قوله : (فإنهم لا يعلمون) : (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض صدقة الفطر على الكبير والصغير ، والحرّ والعبد ، والذكر والأنثى : نصف صاع من بُرّ ، أو صاعا من تمر أو شعير). وفي أخرى للنسائي مختصراً : قال ابن عباس في صدقة الفطر: (صاعا من طعام ، أو صاعا من شعير ، أو صاعا من تمر ، أو صاعا من أقط). .

صوم التطوع :

عن عائشة رضي الله عنها : قالت : قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم : (يا عائشة ، هل عندكم شيء ؟ قالت : فقلت : يا رسول الله ، ما عندنا شيء ، قال : فإني صائم، قالت: فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأهدى لنا هدية أو جاءنا زور فلما رجع رسول الله صلى الله عليه

وسلم قلت : يا رسول الله ، أهديت لنا هدية أو جاعنا زور  
وقد خبأت لك شيئاً، قال : ما هو ؟ قلت : حيس ، قال : هاتيه ،  
فجئت به فأكل ، ثم قال : قد كنت أصبحت صائماً ) .  
قال طلحة : فحدثت مجاهدا بهذا الحديث ، فقال : ذلك بمنزلة  
الرجل يخرج الصدقة من ماله ، فإن شاء أمضها ، وإن شاء  
امسكتها.

وفي أخرى قالت : ( دخل عليَّ النبيُّ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذات يوم ، فقال : هل عندكم من شيء ؟ فقلنا : لا ، قال : فإني  
إذن صائم ، ثم أتانا يوم آخر ، فقلنا : يا رسول الله ، أهدي لـنا  
حيس ، فقال : أرينيه ، فلقد أصبحت صائماً ، فأكل ) . أخرجه  
مسلم ، وأخرج النسائي الرواية الثانية.

صوم يوم عاشوراء :

عن محمد بن صيفي رضي الله عنه : قال : ( قال رسول الله  
صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يوم عاشوراء : أمِنْكُمْ أحدَ أَكْلَ الْيَوْمِ ؟  
فقالوا : منا من صام ، ومنا من لم يصم ، قال : فَأَتَمُّوا بِقِيَةٍ

يومكم ، وابعثوا إلى أهل العروض فليتّمُوا بقيّة يومهم ) .

أخرجه النسائي.

و عن عبد الله بن عباس رضي الله عنّهما قال : ( قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة ، فرأى اليهود تصوم عاشوراء ، فقال : ما هذا ؟ قالوا : هذا يوم صالح ، نجى الله فيه موسى وبني إسرائيل من عدوّهم ، فصامه ، فقال : أنا أحقُّ بموسى منكم ، فصامَه صلى الله عليه وسلم وأمر بصيامه ) . رواه البخاري ومسلم .

و عن قيس بن سعد بن عبادة رضي الله عنه قال : (كنا نصوم عاشوراء ، ونؤدي زكاة الفطر ، فلما نزل رمضان ، ونزلت الزكاة : لم تؤمر به ، ولم تنه عنه ، وكنا نفعله ) .

أخرجه النسائي

صيام ستة أيام من شوال :

عن أبو أيوب الأنصاري رضي الله عنه : أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (منْ صَامَ رَمَضَانَ وَأَتَبَعَهُ بِسْتَ مِنْ شَوَّالَ كَانَ كَصِيمَ الدَّهْرِ) . أخرجه مسلم ، والترمذى .

وعند أبي داود : ( فَكَائِنًا صَامَ الدَّهْرَ ).

صيام ثلاثة أيام من كل شهر :

عن أبو ذر الغفاري رضي الله عنه : قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ( من صام من كل شهر ثلاثة أيام فذلك صيام الدهر ، فأنزل الله تصديق ذلك في كتابه : ( مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْتَالًا ) ( الأنعام: 160 ) اليوم بعشرة أيام . أخرجه الترمذى ، وقال : وقد روى هذا الحديث عن أبي هريرة .

وفي رواية النسائي قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ( مَنْ صَامَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِّنَ الشَّهْرِ فَقَدْ صَامَ الدَّهْرَ كُلَّهُ ، ثُمَّ قَالَ : صَدَقَ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ : ( مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْتَالًا ) . وَلَهُ فِي أُخْرَى : ( مَنْ صَامَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِّنَ كُلِّ شَهْرٍ فَقَدْ تَمَّ صَوْمَ الشَّهْرِ ، أَوْ : فَلَهُ صَوْمَ الشَّهْرِ ) .

## الصيام في السفر :

عن أبو سعيد الخدري رضي الله عنه : قال قَرْعَةُ : ( أتَيْتُ أبا سعيد الخدريَّ وهو مكثور عليه ، فلما تفرقَ النَّاسُ عنْهُ قَلَتْ : إِنِّي لَا أَسْأَلُكَ عَمَّا يَسْأَلُكَ هُؤُلَاءِ ، فَسَأَلَتْهُ عَنِ الصَّوْمِ فِي السَّفَرِ ؟ فَقَالَ : سَافَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى مَكَّةَ وَنَحْنُ صَيَامٌ ، قَالَ : فَنَزَلْنَا مِنْزَلًا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّكُمْ قَدْ دَنَوْתُمْ مِّنْ عَدُوكُمْ ، وَالْفِطْرُ أَقْوَى لَكُمْ ، فَكَانَتْ رَخْصَةً ، فَمَنْ مِنْ صَامَ ، وَمَنْ مِنْ أَفْطَرَ ، ثُمَّ نَزَلْنَا مِنْزَلًا آخَرَ ، فَقَالَ : إِنَّكُمْ مُصْبَحُوا عَدُوكُمْ ، وَالْفِطْرُ أَقْوَى لَكُمْ ، فَأَفْطَرُوا ، وَكَانَتْ عَزْمَةً ، فَأَفْطَرْنَا ، ثُمَّ لَقَدْ رَأَيْنَا نَصُومَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ ذَلِكَ فِي السَّفَرِ ) .  
أخرجه مسلم .

وله عن أبي نصرة عن أبي سعيد قال : (غزونا مع رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَسْتَ عَشَرَةَ مَضَاتِّ مِنْ رَمَضَانَ ، فَمَنَّا مِنْ صَامَ ، وَمَنَّا مِنْ أَفْطَرَ ، فَلَمْ يَعْبُدْ الصَّائِمُ عَلَى الْمُفْطَرِ ، وَلَا الْمُفْطَرُ عَلَى الصَّائِمِ ) .

وللبخاري قال : ( خرج النبيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي  
رَمَضَانَ إِلَى حُنَيْنٍ ، وَالنَّاسُ مُخْتَلِفُونَ، فَصَائِمٌ وَمُفْطَرٌ ، فَلَمَّا  
أَسْتَوَى عَلَى رَاحْلَتِهِ دَعَا بِإِنَاءِ مِنْ لَبَنٍ أَوْ مَاءً ، فَوُضُعَهُ عَلَى  
رَاحْلَتِهِ أَوْ رَاحْلَتِهِ ثُمَّ نَظَرَ النَّاسُ فَقَالَ الْمُفْطَرُونَ لِلصُّوَامِ :  
أَفْطِرُوا ) .

( تمت )

## **المصادر والمراجع**

**تفسير القرآن العظيم ، للحافظ عماد الدين ابن كثير .**

**صحیح البخاری . محمد بن اسماعیل البخاری .**

**صحیح مسلم . مسلم بن الحاج القشیری .**

**سنن ابو داود . سلیمان بن الاشعث .**

**سنن الترمذی . محمد بن عیسی الترمذی .**

**سنن النسائی . احمد بن شعیب أبو عبد الرحمن النسائی .**

**جامع الاصول من أحادیث الرسول . ابن الأثیر الجزیری .**

**عمدة الاحکام من کلام خیر الانام . عبد الغنی المقدسی .**

**اللؤلؤ والمرجان فيما اتفق عليه الشیخان البخاری ومسلم .**

**محمود فؤاد عبد الباقي .**

**ریاض الصالحین من کلام سید المرسلین . ابی زکریا یحیی**

**بن شرف النووی .**

**شرح صحیح البخاری . لابن بطال .**

**شرح صحیح مسلم . للامام ابی زکریا یحیی بن شرف النووی**

**عون المعبود شرح سنن ابو داود . محمد شمس الحق**

**العضیم آبادی .**

بلغ المرام من أدلة الاحكام . للحافظ ابن حجر العسقلاني .

شرح التثريب في شرح التقريب . للحافظ العراقي .

الالمام في أحاديث الاحكام . لابن دقيق العيد .

عمدة الفقه . موفق الدين ابن قدامة المقدسي .

منار السبيل شرح الدليل ابن ضويان، إبراهيم بن محمد بن سالم .

المصابيح في صلاة التراويف . للحافظ جلال الدين السيوطي .

زاد المستقنع . شرف الدين أبو النجا موسى بن أحمد الحجاوي .

## الفهرس

|          |                        |
|----------|------------------------|
| 2 .....  | مقدمة                  |
| 4 .....  | فرض صيام رمضان         |
| 12 ..... | الحامل والمرضع         |
| 13 ..... | نزول القرآن            |
| 16 ..... | حكم القضاء             |
| 18 ..... | البشرى بقدوم رمضان     |
| 19 ..... | من صام في سبيل الله    |
| 20 ..... | صوم رمضان وقيامه       |
| 21 ..... | فقه الصوم              |
| 23 ..... | الرؤيا                 |
| 23 ..... | النهي عن صيام يوم الشك |
| 24 ..... | الرؤيا في بلد          |
| 25 ..... | الاحتلام               |
| 26 ..... | الحائض والنساء         |
| 26 ..... | التقبيل                |

|                                |           |
|--------------------------------|-----------|
| من اكل او شرب ناسيما .....     | 27        |
| حكم المواقعة في رمضان .....    | 27        |
| الافطار من غير عذر .....       | 28        |
| قيام رمضان .....               | 29        |
| باب ليلة القدر .....           | 33        |
| باب الاعتكاف .....             | 34        |
| النهي عن صوم الدهر .....       | 34        |
| صدقة الفطر .....               | 36        |
| صوم التطوع .....               | 37        |
| صوم يوم عاشوراء .....          | 38        |
| صوم ستة ايام من شوال .....     | 39        |
| صوم ثلاثة أيام من كل شهر ..... | 40        |
| الصيام في السفر .....          | 41        |
| المصادر والمراجع .....         | 43        |
| <b>الفهرس .....</b>            | <b>45</b> |